



دليل الأسئلة العديلية الواردة عبر حساب التواصل العدلي

50 سؤالاً في القضاء العمالي

دليل عدلي يضم مجموعة متنوعة من أسئلة
المستفيدين حول القضاء العمالي تم جمعها
والإجابة عليها تيسيراً وتسهيلاً على المستفيدين
في الحصول على المعلومات اللازمة.



@MojCare



احصل على
نسختك
الرقمية الآن

PDF





مقدمة

خدمة «التواصل العدلي» خدمة تفاعلية جديدة أطلقتها وزارة العدل عبر تخصيص حساب في تويتر @MojCare للتواصل المباشر مع المستخدمين، وذلك ضمن مسار الوزارة نحو تعزيز خدمات التواصل مع المستخدمين.

وتمكّن الخدمة المستخدمين من التواصل المباشر والفعل مع ممثلي وكالات وقطاعات الوزارة لتلقي الاستفسارات والشكاوى حول الخدمات القضائية والعديلية كافة التي تقدمها الوزارة بمختلف مرافقها.

ويضم فريق «التواصل العدلي» عددًا من المختصين في قطاعات الوزارة من التنفيذ والشؤون القضائية والتوثيق والمحاماة وتقنية المعلومات والإعلام والاتصال وغيرها من التخصصات.



دليل الأسئلة العدلية
الواردة عبر حساب التواصل العدلي

سؤالاً في
القضاء العمالي **50**





كل دعوى تم قيدها قبل مباشرة المحاكم العمالية لدى مكتب العمل؛ تُنظر لدى الهيئات الابتدائية و يعترض على القرار لدى الهيئة العليا حتى صدور قرار منه للخصومة.

المستند فقرة (5) من البند سابعاً من آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء المعدلة بالمرسوم الملكي رقم (م/6) و بتاريخ 1440/1/2هـ.

1 تقدمت بدعوى لدى مكتب العمل قبل تاريخ 20 / 2 / 1440 و صدر قرار من الهيئة الابتدائية في الدعوى، عند من أقدم الاعتراض على القرار ؟

يجب أن تتقدم لمكتب العمل الذي يقع مكان العمل في نطاق اختصاصه؛ لمحاولة التسوية ودياً خلال 21 يومًا، وفي حال عدم التسوية ترفع الدعوى للمحكمة العمالية.

المستند فقرة أ من البند أولاً من قرار مجلس الوزراء رقم 117 و بتاريخ 1440/2/21هـ و المادة 14 من قواعد وإجراءات التسوية الودية.

2 أريد أن أتقدم بدعوى عمالية ضد صاحب العمل للمطالبة بمستحقاتي، فما هي الطريقة؟

1. كل عقد عمل التزم بموجبه شخص بالعمل لمصلحة صاحب عمل وتحت إدارته أو إشرافه مقابل أجر.
2. عمال الهيئات و المؤسسات العامة و عمال الحكومة.
3. عمال المؤسسات الخيرية.
4. عقود التدريب و التأهيل مع غير العاملين لدى صاحب العمل.
5. العاملين بعض الوقت في حدود ما يتعلق بالسلامة و الصحة المهنية و إصابات العمل.

المادة 5 من نظام العمل

3 من هم العمال الخاضعين لأحكام نظام العمل؟

لا بد أن ترفع الدعوى خلال اثني عشر شهراً من انتهاء علاقة العمل للمطالبة، وإلا لن تقبل الدعوى أمام المحكمة بعد مضي هذه المدة إلا عند وجود عذر وتقبله المحكمة أو إقرار من صاحب العمل بالحق.

فقرة أ من المادة 234 من نظام العمل

4 انتهت علاقة العمل بيني و بين صاحب العمل ما هي المدة التي أستطيع خلالها رفع الدعوى ضده للمطالبة بحقوقتي؟



لا يحق لصاحب العمل أن يغير من شروط التشغيل التي كانت سارية تغييراً يترتب عليه الإضرار بموقفك في الدعوى.

مادة 235 من نظام العمل

5 تقدمت بدعوى ضد صاحب العمل أمام المحكمة العمالية فقام صاحب العمل بتغيير بعض الشروط التشغيلية هل يحق له ذلك ؟

هي مرحلة تسبق رفع الدعوى العمالية أمام القضاء يتم خلالها محاولة الإصلاح بين صاحب العمل و العامل بشكل ودي.

6 ماهي التسوية الودية في المنازعات العمالية ؟

لا يمكن للمحكمة النظر في المنازعة قبل إتمام مرحلة التسوية الودية لدى مكتب العمل كونها وجوبية بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (117) وبتاريخ 21 / 02 / 1440 هـ .

7 هل أستطيع التوجه للمحكمة العمالية مباشرة في المنازعات العمالية دون اللجوء للتسوية الودية ؟

تذهب لمكتب العمل الذي يقع مكان عملك في نطاق اختصاصه لأجل إجراء التسوية الودية .

(مادة 11) من القواعد والإجراءات المنظمة للتسوية الودية في الخلافات العمالية

8 أنا عامل أو صاحب عمل وأريد أن أرفع دعوى عمالية إلى أي إدارة تسوية أتوجه قبل رفع الدعوى ؟

يجب عقدها خلال عشرة أيام عمل من تاريخ تقييد الدعوى لدى إدارة التسوية الودية في مكتب العمل .

(مادة 13) من القواعد والإجراءات المنظمة للتسوية الودية في الخلافات العمالية

9 متى تعقد الجلسة الأولى لدى التسوية الودية في مكتب العمل بعد تقديم طلب التسوية الودية ؟

المدة المقررة لأجل تسوية المنازعة لدى إدارة التسوية الودية في مكتب العمل 21 يوم عمل ويبدأ حساب هذه المهلة من أول حضور لدى المصالح .

(مادة 14) من القواعد والإجراءات المنظمة للتسوية الودية في الخلافات العمالية

10 أنا عامل وتقدمت بدعوى لدى التسوية الودية بمكتب العمل كم المدة المقررة لإجراء التسوية الودية ومتى يبدأ حسابها ؟



تقوم إدارة التسوية الودية المختصة في مكتب العمل بإحالة الدعوى للمحكمة العمالية للنظر في القضية .

(مادة 14) من القواعد والإجراءات المنظمة للتسوية الودية في الخلافات العمالية

11 ما الإجراء المتبع لدى إدارة التسوية الودية حال تعذر الصلح بيني وبين صاحب العمل خلال المدة المحددة بـ 21 يومًا؟

نعم، يحق لإدارة التسوية الودية ذلك .

(فقرة 1 من مادة 17) من القواعد والإجراءات المنظمة للتسوية الودية في الخلافات العمالية

12 أنا صاحب عمل وتخلفت عن حضور جلسة التسوية الأولى هل يحق لإدارة التسوية الودية إيقاف خدماتي لدى وزارة العمل؟

نعم ؛ يحق لك التقدم بطلب لدى وزارة العمل عبر موقعها الإلكتروني بنقل خدمات لدى صاحب عمل آخر دون أخذ موافقة صاحب العمل الحالي .

(فقرة 1 من مادة 17) من القواعد والإجراءات المنظمة للتسوية الودية في الخلافات العمالية و (فقرة 10 من البند ثانيًا من المادة 15) من اللائحة التنفيذية لنظام العمل.

13 أنا عامل (وافد) وتقدمت لإدارة التسوية الودية بدعوى ضد صاحب العمل لعدم تسليمي حقوقي إلا أنه لم يحضر لديهم الجلسة الأولى للتسوية كما لم يحضر الجلسة الثانية هل يحق لي طلب نقل الخدمات عن طريق موقع وزارة العمل؟

يعتبر المحضر الصادر من المصلح في إدارة التسوية الودية في المنازعة العمالية سندًا تنفيذيًا و يمكنك تقديمه مباشرة لمحكمة التنفيذ دون الحاجة لإقامة دعوى مرة أخرى للمطالبة بذات الحق.

(مادة 23) من القواعد والإجراءات المنظمة للتسوية الودية في الخلافات العمالية

14 في حال تمت التسوية بيني وبين صاحب العمل وصدر من إدارة التسوية الودية محضر بذلك هل أستطيع التقدم به لمحكمة التنفيذ مباشرة ؟

نعم تختص المحاكم العمالية بالنظر في هذه الشكاوى حال عدم قبول اعتراضهم لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

المستند النظامي المادة (23) من نظام التأمين عن التعطل عن العمل.

15 هل تختص المحاكم العمالية بالنظر في شكاوى أصحاب العمل أو المشتركين ضد المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية التي لم تقبل اعتراضاتهم على القرار الصادر من جهاز مختص في المؤسسة بشأن تطبيق نظام التأمين عن التعطل عن العمل ؟



<p>نعم تختص المحاكم العمالية بنظر هذه الدعاوى. المستند النظامي مادة (ج/59/2) من قواعد ممارسة نشاط الاستقدام</p>	<p>16 هل تختص المحاكم العمالية بنظر الدعاوى بين مكتب الاستقدام والعاقل لديه في المكتب؟</p>
<p>لا تختص المحاكم العمالية بنظر هذه المنازعات. المستند النظامي مادة (أ/2/59) قواعد ممارسة نشاط الاستقدام</p>	<p>17 هل تختص المحاكم العمالية بنظر المنازعات الناشئة بين مكتب الاستقدام و صاحب العمل أو العملاء؟</p>
<p>نعم تختص المحكمة العمالية بنظر أتعاب المحامية وتنظر المنازعة لدى المحكمة التي نظرت القضية الأصلية. المستند النظامي مادة (26) و(5/28) نظام المحامية</p>	<p>18 هل تختص المحاكم العمالية بنظر المنازعة الناشئة بين الوكيل و الموكل بشأن المطالبة بأتعاب المحامية عن قضية عمالية ؟</p>
<p>نعم تختص المحاكم العمالية بذلك. المستند النظامي فقرة (7) من المادة (21) من لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم</p>	<p>19 هل تختص المحاكم العمالية بنظر التظلم من القرارات الصادرة من لجان العمالة المنزلية ومن في حكمهم؟</p>
<p>لا تختص المحاكم العمالية بنظرها لعدم وجود عقد عمل طبقاً لأحكام نظام العمل . المستند النظامي مادة (5) و (50) من نظام العمل و مادة (34) من نظام المرافعات الشرعية</p>	<p>20 هل تختص المحاكم العمالية بنظر المنازعات التي ليس فيها علاقة عمالية؟</p>
<p>نعم تختص بنظر هذه المنازعات . المستند النظامي مادة (1) اللائحة التنفيذية لنظام العمل</p>	<p>21 هل تختص المحاكم العمالية بنظر المنازعات الناشئة عن عقد العمل المؤقت ؟</p>
<p>نعم تختص المحاكم العمالية بذلك . المستند النظامي فقرة (2) من المادة (27) اللائحة التنفيذية لنظام العمل</p>	<p>22 هل تختص المحاكم العمالية بنظر المنازعات الناشئة عن عقد العمل لبعض الوقت ؟</p>



23

هل يحق لصاحب العمل إجباري على توقيع إبراء من المستحقات الخاصة بي أثناء عقد العمل؟

لا يحق له و كل إبراء من العامل لصاحب العمل أثناء سريان عقد العمل عن الحقوق الناشئة بموجب نظام العمل يعتبر باطلاً ما لم يكن ذا فائدة أكبر للعامل.

المستند النظامي مادة (8) نظام العمل

24

أعمل في منشأة صحية خاصة وتم نقل ملكيتها لصاحب عمل جديد هل يظل عقدي سارياً أم يعتبر منتهياً؟

يظل عقدك سارياً ونافاً حتى لو انتقلت الملكية لصاحب عمل جديد وتعد خدمتك مستمرة .

المستند النظامي مادة (18) نظام العمل

25

أعمل في شركة بعقد عمل مدته سنة وقد انتهى العقد، وتم نقل ملكية الشركة لصاحب عمل جديد ولدي مستحقات سابقة تتمثل في رواتب خمسة أشهر، على من أرفع الدعوى للمطالبة بحقي؟

يحق لك رفع الدعوى على المالك القديم والجديد فهما مسؤولان بالتضامن عن هذه الحقوق وسدادها .

المستند النظامي مادة (18) نظام العمل

26

أنا وافد جديد إلى المملكة فهل يحق لي ممارسة العمل مباشرة حسب أنظمة المملكة؟

لا يمكن لك مزاولة العمل إلا بعد الحصول على رخصة العمل وتحقق الشروط لمنحها لك .

المستند النظامي مادة (33) نظام العمل

27

هل يحق لي كعامل أجنبي توقيع عقد عمل مفتوح المدة مع صاحب العمل؟

لا يحق لك ذلك لكون عقد عمل غير سعودي لا بد أن يكون محدد المدة .

المستند النظامي مادة (37) نظام العمل

28

هل يحق لصاحب العمل أن يجعلني أعمل في غير المهنة المرخص لي العمل فيها في رخصة العمل؟

لا يحق له ذلك ويحظر عليك أن تعمل في غير المهنة المرخص لك ممارستها إلا بعد اتباع الإجراءات النظامية لتغييرها .

المستند النظامي مادة (38) نظام العمل



<p>يحق لك أن تتقدم بدعوى لأن صاحب العمل ملزم بتحمل رسوم تجديد الإقامة وما ترتب عليها من غرامات .</p> <p>المستند النظامي فقرة (1) من المادة (40) نظام العمل</p>	<p>29 صاحب العمل يرفض سداد رسوم تجديد الإقامة و إقامتي منتهية و ترتب عليها غرامات تأخير، فهل أستطيع رفع دعوى أمام المحكمة العمالية لإلزامه بذلك ؟</p>
<p>صاحب العمل ملزم حال انتهاء عقد العمل بأن يوفر لك تذكرة سفر للعودة لبلدك ولك الحق بالتقدم للمحكمة العمالية للمطالبة بذلك .</p> <p>المستند النظامي فقرة (1) من المادة (40) نظام العمل</p>	<p>30 انتهى عقد العمل بيني وبين الشركة ولا أملك القدرة على شراء تذكرة السفر للعودة لبلدي وصاحب العمل يرفض إعطائي مبلغ التذكرة ماذا أفعل ؟</p>
<p>يحق لأي من طرفي العقد إنهاء عقد العمل خلال فترة التجربة ولا يستحق أي طرف تعويضًا عن هذا الإنهاء .</p> <p>المستند النظامي مادة (53) و (54) نظام العمل</p>	<p>31 أنا صاحب مؤسسة مقاولات وأبرمت عقد عمل مع عامل لمدة سنة وقام العامل بإنهاء العلاقة بعد شهر من سريان العقد خلال فترة التجربة فهل لي الحق بالمطالبة بالتعويض ؟</p>
<p>لا يحق له ذلك كونه ملزمًا بموجب النظام بمنحك شهادة خدمة إن طلبتها بدون أي مقابل مالي .</p> <p>المستند النظامي مادة (64) نظام العمل</p>	<p>32 عملت في مكتب استشارات هندسية لمدة ثلاث سنوات، وبعد نهاية العقد طلبت من صاحب العمل منحي شهادة خدمة فطلب مني أن أدفع له مبلغًا ماليًا لأجل ذلك هل يحق له ذلك ؟</p>
<p>يعتبر عقد العمل قائمًا وإن لم يكن مكتوبًا ولك الحق في إثباته بجميع طرق الإثبات أمام المحكمة العمالية .</p> <p>المستند النظامي مادة (51) نظام العمل</p>	<p>33 عملت لدى مستوصف خاص بمهنة طبيب لمدة سنة ولم يتم كتابة عقد العمل بل كان شفويًا ولي مستحقات مالية لم أستلمها فهل تقبل المحكمة نظر الدعوى ؟</p>
<p>لا يحق لصاحب العمل أن يحتفظ بجواز سفرك أو إقامتك أو بطاقة التأمين الطبي .</p> <p>المستند النظامي مادة (6) اللائحة التنفيذية لنظام العمل</p>	<p>34 هل يحق لصاحب العمل أن يحتفظ بجواز سفري أو إقامتي ؟</p>



<p>إغلاق المؤسسة نهائيًا يعتبر من الحالات التي ينتهي بموجبها عقد العمل . المستند النظامي مادة (74) نظام العمل</p>	<p>35 أعمل في مؤسسة وقد تم إغلاق هذه المؤسسة نهائيًا فهل ينتهي عقد عملي؟</p>
<p>لا يجوز لصاحب العمل إنذارك بالفصل أو فصلك أثناء تمتعك بإجازة الوضع . المستند النظامي مادة (155) نظام العمل</p>	<p>36 أنا أعمل موظفة بنك في أحد البنوك وقد أخذت إجازة لأجل الوضع فقام البنك خلالها بإنذاري بالفصل فهل يحق له ذلك ؟</p>
<p>نعم يحق لك ذلك . المستند النظامي مادة (111) نظام العمل</p>	<p>37 هل يحق لي المطالبة بعوض مالي عن أيام الإجازة التي لم أستنفذها قبل ترك العمل ؟</p>
<p>نعم يحق لك ذلك وبدون أخذ موافقة صاحب العمل متى تأخر صاحب العمل عن دفع أجورك لمدة ثلاثة أشهر، على ألا يكون سبب التأخر عائدًا لك ويمكن التقدم بذلك عبر طلب لوزارة العمل . المستند النظامي مادة (ج/14/8) اللائحة التنفيذية لنظام العمل</p>	<p>38 يحق لي طلب نقل الخدمات لصاحب عمل آخر بسبب تأخر صاحب العمل عن دفع أجوري لمدة ستة أشهر ؟</p>
<p>نعم يعد فرعًا من فروع التأمينات الاجتماعية . المستند النظامي مادة (2) نظام التأمين عن التعطل عن العمل</p>	<p>39 هل يعتبر التأمين عن التعطل عن العمل من فروع التأمينات الاجتماعية ؟</p>
<p>نعم صاحب العمل ملزم بأن يبرم وثيقة تأمين مع شركة تأمين تغطي جميع العاملين لديه الخاضعين لنظام الضمان الصحي التعاوني . المستند النظامي مادة (5) اللائحة التنفيذية لنظام الضمان الصحي التعاوني</p>	<p>40 هل يلزم صاحب العمل بالتغطية التأمينية على عماله ؟</p>
<p>نعم يحق لك تقديم التماس إعادة النظر على الأحكام الصادرة في الدعاوى اليسيرة وفقًا للأحوال المشار لها في المادة (200) من نظام المرافعات الشرعية.</p>	<p>41 هل يحق لي التماس إعادة النظر على الأحكام الصادرة في الدعاوى اليسيرة في المنازعات العمالية ؟</p>



لا يحق الاعتراض بطريق الاستئناف -مرافعة أو تدقيقًا - على هذا الحكم لكونه من الدعاوى اليسيرة التي لا يقبل الاعتراض عليها بالاستئناف متى كان مبلغ المطالبة لا يزيد عن 20000 ألف ريال.

المستند النظامي قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (40/10/413) وتاريخ 1440/02/15هـ.

42 هل أستطيع الاعتراض بالاستئناف على الحكم الصادر ضدي بمطالبة مالية عمالية قدرها 15000 ريال؟

نعم لك الحق في ذلك .

المستند النظامي مادة (82) من نظام المرافعات الشرعية

43 تقدمت بدعوى عمالية فهل يحق لي تقديم طلب عارض أثناء نظر الدعوى أمام المحكمة العمالية ؟

يختص بتنفيذها دوائر تنفيذ الأحكام الأجنبية بمحاكم التنفيذ.

قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (40/10/413) وتاريخ 1440/02/15هـ.

44 من المختص بتنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم العمالية؟

نعم لك الحق في ذلك .

المستند النظامي مادة (45) مرافعات

45 هل أستطيع تقديم مذكرة دفاع في الدعوى العمالية قبل موعد الجلسة في القضية المقامة ضدي ؟

نعم لك الحق في الاعتراض على الحكم إن لم يقضى لك بما طلبت.

المستند النظامي مادة (177) مرافعات

46 هل يحق لي الاعتراض على الحكم إذا لم يحكم لي بكل ما طلب في الدعوى العمالية ؟

يحق للمحكمة في هذه الحالة إيقاع الغرامة بما لا يتجاوز ضعف قيمة الأجر الذي تأخرت في سداده مع إلزامك بسداد الأجر المستحق للعامل .

مادة 94 نظام العمل

47 أنا صاحب عمل وتأخرت عن سداد أجر العامل لدي دون سبب فهل للمحكمة الحق في تغريمي ؟



هو عبارة عن الأجر الأساسي مضافاً له سائر الزيادات التي تتقرر للعامل مقابل جهد بذله أو مخاطر تعرض لها في أداء عمله وتكون مقرة بموجب العقد أو لائحة تنظيم العمل كالعمولة والبدلات.

مادة 2 نظام العمل

48 ما المقصود بالأجر الفعلي في نظام العمل ؟

نعم يحق لها ذلك كما أن لها الحق في مطالبتك بدفع تكاليف التدريب التي تحملتها حال رفضك أو امتناعك عن العمل لفترة مماثلة.

مادة 48 نظام العمل

49 لقد أبرمت عقد تدريب وتأهيل مع أحد الشركات لمدة سنتين وأكمل برنامج التدريب؛ فهل يحق للشركة إلزامي بالعمل لديها مدة مماثلة لفترة التدريب؟

يعد هذا الشرط باطلاً لمخالفة أحكام نظام العمل حيث يستحق العامل عن كل عام إجازة سنوية لا تقل عن 21 يوماً بأجر يدفع مقدماً.

مادة 109 نظام العمل

50 لدي مؤسسة مقاولات ويعمل لدي فيها عمال، ووضع في أحد بنود العقد شرطاً بأن الإجازة مدتها 21 يوماً ولا تستحق إلا بعد سنتين من العمل فهل ما أفعله نظامي ؟



رابعه

الشيخ سليمان دعفس الدعفس
قاؤ بالمحكمة العمالية بالرياض



الإدارة العامة للإعلام
والاتصال المؤسسي

www.moj.gov.sa

    MojKsa  Ksamoj

تم بحمد الله